

شهادات على التهجير القسري للسكان الفلسطينيين

تمكين المرأة في مواجهة التهجير في المنطقة «ج»



بدیل
المركز الفلسطيني
لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين



BADIL
Resource Center
for Palestinian Residency & Refugee Rights

بيت لحم، فلسطين

أب ٢٠١٤

إعداد: حليلة العبيدية ووسيم غنطوس

شكر خاص لجميع النساء المشاركات في هذا المشروع، والمؤسسات الشريكة التي ساهمت في إنجاحه، فهذه الورقة نتيجة مجهودهم:

سيرين خالد صوافطة، سحاب نايف صوافطة، نداء فاروق فقهاء، ريماء عبد ربه مساعيد، صابرين حسين رومانين، ليلى محمود صوافطة، روان محمود إرشيد، نسرين أيوب العزة، سوسن محمود الحمامة، فاطمة محمد النواجعة، سمية جبرين النواجعة، أحلام خليل النواجعة، إيمان سليمان عيد الهذالين، سارة عبدالله الهذالين، فاطمة خالد النواجعة، سندس هشام عزة، هديل عبد الرحمن بدر، ورود نمر جواعدة، أروى عطية المناصرة، ميسون عدنان عثمان، ليالي خالد مناصرة، نسبية عماد المناصرة، فهمية المناصرة، سماح محمد مناصرة، رماح إبراهيم موسى، نسرين خليل صلاح، فوزية أحمد عبيد، نسرين عادل بركات، نور نصري عليان، أريج عيد بركات، شيراز عاطف ماضي.

٢٤ صفحة، ارتفاع ٢٤سم

رقم التصنيف المعياري الدولي (ISBN): ٩٧٨-٩٩٥٠-٣٣٩-٣٩-٥

شهادات على التهجير القسري للسكان الفلسطينيين

تمكين المرأة في مواجهة التهجير في المنطقة «ج»

صورة الغلاف: بساتين قرية واد فوكين وتظهر من خلفها مستعمرة. (مركز بديل 2014)

©جميع الحقوق محفوظة لـ

بديل / المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين
أب 2014

يسمح بالاعتباس من هذا الكتاب بما لا يتعدى الـ ٥٠٠ كلمة دون الحاجة إلى إذن مسبق، شريطة توثيق المصدر حسب الأصول. يشترط الحصول على إذن مكتوب من مركز بديل مسبقاً، في حال اقتباس أو إعادة طباعة فقرات أطول من ذلك، أو في حال اقتباس أقسام أو فصول من هذا الكتاب، سواء جرى ذلك بالتصوير أو الطباعة أو النسخ الإلكتروني أو بأي شكل آخر.

بديل / المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين

ص.ب: ٧٢٨، بيت لحم، فلسطين

تلفون: ٩٧٠٠٠٢-٢٧٤-٧٣٤٦

تلفاكس: ٩٧٠٠٠٢-٢٧٧-٧٠٨٦

موقع الكتروني: www.badil.org



بديل/المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين مؤسسة أهلية فلسطينية الهوية في منطلقاتها ومبادئها وغاياتها؛ يؤمن أن دوره يتركز في الدفاع عن حقوق اللاجئين والمهجرين الفلسطينيين وذلك بالاستناد إلى مبادئ وقواعد القانون الدولي عامة، وقانون حقوق الإنسان الدولي خاصة، والتي على أساسها ومن خلالها يسعى بديل إلى تعزيز الحقوق الفردية والجماعية للشعب الفلسطيني.

قائمة المحتويات

مقدمة	5
مثال من قرية وادي فوكين، بيت لحم	9
سياسات إسرائيل الهادفة إلى التهجير القسري للفلسطينيين	
الحرمان من البناء والسكن	10
مثال: خربة سوسيا، قضاء الخليل	11
مثال: قرية النبي صموئيل، قضاء القدس	11
مثال: قرية بردلة، الأغوار، قضاء طوباس	12
مثال: قرية الخضر، بيت لحم	13
مصادرة الأراضي والحرمان من استخدامها	14
مثال: قرية بردلة، الأغوار، قضاء طوباس	14
الفصل والعزل	15
مثال: النبي صموئيل، قضاء القدس	15
مثال: حيّ تل الرميّة، الخليل	16
الحرمان من استخدام الموارد الطبيعية والوصول إلى الخدمات الأساسية	17
مثال: خربة سوسيا، قضاء الخليل	17
مثال: قرية بردلة، الأغوار، قضاء طوباس	18
مثال: حيّ تل الرميّة، الخليل	19
مثال: خربة المفقرّة، قضاء الخليل	20
انتهاكات فاعلين غير الدولة (مع الموافقة الضمنية لدولة إسرائيل)	21
مثال: خربة المفقرّة، قضاء الخليل	21
مثال: حيّ تل الرميّة، الخليل	22
مثال: النبي صموئيل، قضاء القدس	23
مثال: شارع الشهداء، الخليل	23
خاتمة	24

مقدمة

يقوم المشروع الاستعماري الصهيوني-الإسرائيلي في فلسطين في جوهره على أساس «الاستيلاء على أكبر مساحة من الأرض بأقل عدد من الفلسطينيين». من أبرز مظاهر ذلك كان تهجير أكثر من ٧٥٠ ألف فلسطيني خلال النكبة (١٩٤٧-١٩٤٨) والبالغ عددهم الآن ٥,٨ مليون لاجئ/نازح. تهجير ٤٠٠ ألف فلسطيني في حرب عام ١٩٦٧، والبالغ عددهم الآن ما يزيد عن مليون لاجئ/نازح. تهجير قرابة ٤٠ ألف فلسطيني في داخل الخط الأخضر، والبالغ عددهم الآن ما يقارب ٣٦٠ ألف مهجر داخلي. تهجير أكثر من ١٦٠ ألف فلسطيني (مهجرون داخلياً) في الأرض المحتلة عام ١٩٦٧. يضاف إلى ذلك، استناد إسرائيل إلى قوانين عنصرية منها قانون العودة الإسرائيلي لعام ١٩٥٠، قانون المواطنة/الجنسية لعام ١٩٥٢، قانون الدخول إلى إسرائيل (١٩٥٢) وتعديلاتها وعشرات القوانين الخاصة بالأراضي ومئات الأوامر العسكرية مثل الأمر رقم ١٦٥٠ بشأن ما يسمى حظر التسلسل.

«الاستيلاء على أكبر مساحة من الأرض بأقل عدد من الفلسطينيين» يؤدي بالضرورة بشكل متأصل تهجير الفلسطينيين القسري. يعني التهجير القسري قيام الدولة، أو سلطة الإحتلال أو أية جهة تابعة لها، بتنفيذ أعمال، أو اتخاذ إجراءات أو إتباع سياسات غير مشروعة ترمي إلى، أو تتسبب في تغيير التركيبة السكانية لإقليم معين يخضع لها. وقد يكون فعل السلطة أو تابعيها إيجابياً، أي بالتدخل على نحو ينتج عنه التهجير، أو سلبياً، أي بالامتناع عن اتخاذ إجراءات تمنع التهجير. التهجير يقع قسراً، سواء تمّ تهجير السكّان بالقوة أو بدفعهم للفرار في لحظة محدّدة، أو كان تدريجياً أي بدفعهم للرحيل نتيجة تراكم ظروف تجبرهم على ذلك. في الحالتين، يقع التهجير أو الفرار أو المغادرة على نحو قهري، اضطراري وغير مشروع، حيث تنعدم فيه الإرادة الحرّة. يكون التهجير داخلياً إذا أدّى الترحيل أو التسبّب به إلى تغيير مكان الإقامة الطبيعي والمعتاد للسكّان في داخل حدود الإقليم. ويسمّى التهجير لجوئاً أو نزوحاً خارجياً إذا اضطر السكّان لعبور الحدود الدولية.

قد يكون التهجير مباشراً، أي بنقل السكّان أو إخلاء منطقتهم وترحيلهم بالقوة، أو بحملهم على المغادرة والفرار كما في حالات الحرب حيث يتمّ التهجير في لحظة/فترة محدّدة. وقد يكون التهجير غير مباشر (مقنّعاً) حيث يتمّ تدريجياً نتيجة إتباع السلطة سياسة ممنهجة تراكم ظروفاً يجد فيها الإنسان نفسه مضطراً للمغادرة والرحيل. القمع والاضطهاد بمختلف الأشكال المعنوية والمادية، وعنصرية القوانين، ولا عدالة القضاء، هي أبرز أدوات وآليات التهجير القسري التي تنتهجها السلطة. فالقتل، والاعتداءات المتكرّرة، والاعتقالات، ومصادرة الأراضي، والاستيلاء على مصادر الحياة، وإغلاق منافذ الرزق، وتقييد حرّية حركة الأفراد والمنتجات، وحظر البناء، وتدمير المنشآت والبيوت، ومنع التطوير وغيرها هي مسبّبات مباشرة وغير مباشرة للتهجير. عادةً تسند السلطة هذه السياسات والممارسات بقوانين و/أو أوامر عسكرية أو إدارية هي تشرّعها بهدف إضفاء صفة القانونية على القمع والاضطهاد. وعادةً تركز السلطة إلى قضاءٍ مقيدٍ إمّا بقوانين جائرة وعنصرية، أو بأيدولوجيا الإستعمار، فيفقد القضاء نزاهته وعدالته.

يتمثل الشّكل الأبرز للتهجير في نقل سكّان الإقليم من موطنهم الطبيعي والمعتاد أو دفعهم لذلك. والشّكل الثاني يكون بتوطين المستعمرين المدنيين من مواطني دولة الإحتلال أو الإستعمار في أرض الإقليم الخاضع لها. الإستعمار الصهيوني-الإسرائيلي في فلسطين يشمل الشكّلين: تهجير سكّان

الإقليم الأصليين (الفلسطينيين) وتوطين المستعمرين اليهود مكانهم. تعرّض الفلسطينيون لخمس مراحل من التهجير القسري، والتي بدورها تحولت إلى أكبر وأطول حالة تهجير قائمة في العالم ليوماً هذا. قُدّرت أعداد المهاجرين قسرياً في فلسطين مع نهاية عام ٢٠١٣ بـ ٧,٨ مليون مهجر وهم ٦٦٪ من أصل الفلسطينيين في العالم البالغ عددهم ١١,٨ مليون نسمة.

١. **الانتداب البريطاني (١٩٢٢-١٩٤٧):** خلال الانتداب البريطاني في فلسطين هُجّر بين ١٠٠,٠٠٠ إلى ١٥٠,٠٠٠ من الفلسطينيين -بنسبة عُشر السكّان- إمّا طرداً، أو تجريداً من الجنسية وحقوق الإقامة، أو إجباراً على ترك منازلهم. شُرّد داخلياً عشرات الآلاف من الفلسطينيين نتيجة الاستعمار الصهيوني، كما وهدمت الإدارة البريطانية المنازل كوسيلة للعقاب.

٢. **النكبة (١٩٤٧-١٩٤٩):** هُجّر ما بين الـ ٧٥٠,٠٠٠ و ٩٠٠,٠٠٠ فلسطيني (من ٥٥ إلى ٦٦ بالمئة من إجمال عدد السكّان الفلسطينيين في ذلك الوقت) ما بين نهاية عام ١٩٤٧ وبداية عام ١٩٤٩. هُجّر نصف هذا العدد قبل ١٥ أيار ١٩٤٨ عندما بدأت أول حرب عربية-إسرائيلية. مع نهاية الحرب تمّ تهجير ٨٥ بالمئة من السكّان الفلسطينيين الأصليين الذين كانوا يعيشون في الأراضي التي أصبحت فيما بعد تُعرف بدولة إسرائيل.

٣. **الحكم العسكري الإسرائيلي (١٩٤٩ - ١٩٦٦):** صادرت إسرائيل نحو ٧٠٠ كم² من الأراضي الفلسطينية بين ١٩٤٩ و ١٩٦٦ من الفلسطينيين الذين بقوا داخل حدود إسرائيل. عشرات الآلاف من الفلسطينيين فقدوا أراضيهم ومنازلهم، حيث طردت إسرائيل ١٥ بالمئة من السكّان الفلسطينيين الموجودين في إسرائيل بينما بقى ما يقارب الـ ١٩٥,٠٠٠ فلسطيني.

٤. **حرب العام ١٩٦٧:** مع إنتهاء حرب عام ١٩٦٧ كانت إسرائيل قد احتلت كل من الضفة الغربية (بما فيها القدس الشرقية) وقطاع غزّة، بالإضافة إلى هضبة الجولان السورية وشبه جزيرة سيناء المصرية. هُجّر أكثر من ثلث السكّان الفلسطينيين (٤٠٠,٠٠٠ إلى ٥٥٠,٠٠٠) في تلك الحرب، كان نصفهم (١٩٣,٥٠٠) لاجئين منذ عام ١٩٤٨ إلا أنهم هُجّروا للمرة الثانية، بينما هُجّر ٢٤٠,٠٠٠ فلسطيني من الضفة الغربية وقطاع غزّة للمرة الأولى. صادرت إسرائيل ٨٤٩ كم² من الأراضي الفلسطينية، بما في ذلك أكثر من ٤٠٠ كم² كانت ملك للفلسطينيين الذين هُجّروا من الضفة والقطاع أثناء الحرب.

٥. **احتلال وفصل عنصري واستيطان (١٩٦٧ - ٢٠١٤):** منذ عام ١٩٦٧ أسّست إسرائيل نظام فصل عنصري استعماري خاص بها على الأراضي الفلسطينية المحتلة عن طريق الاحتلال العسكري، وبالتالي سيطرت إسرائيل بشكل فعّال على كامل الأراضي الفلسطينية التي كانت تحت الانتداب. تمّ إنشاء الحكم العسكري الإسرائيلي الثاني عام ١٩٦٧، على غرار الحكم العسكري الذي كان موجوداً في فترة ١٩٤٩-١٩٦٦. غيّرت إسرائيل كقوة احتلال الوضع الإداري والقانوني في الأرض الفلسطينية المحتلة من خلال إصدار أكثر من ١٢٠٠ أمر عسكري منذ عام ١٩٦٧، منتهكة القانون الدولي الإنساني.

يرتكز الحكم الإسرائيلي على تسع سياسات رئيسية التي تؤدي إلى تهجير الفلسطينيين بشكل قسري:

١. الحرمان من الإقامة والسكن.
٢. نظام التصاريح المفروض على الفلسطينيين.
٣. مصادرة الأراضي والحرمان من استخدامها.
٤. التمييز في التخطيط العمراني.
٥. الفصل والعزل.
٦. الحرمان من استخدام الموارد الطبيعية والوصول إلى الخدمات الأساسية.
٧. حرمان اللاجئين من العودة.
٨. قمع المقاومة.
٩. انتهاكات فاعلين غير الدولة (مع الموافقة الضمنية لدولة إسرائيل).

في أعقاب اتفاق أوسلو في عام ١٩٩٥، تمّ تقسيم الضفة الغربية إلى مناطق «أ» و«ب» و«ج». تشكل هذه المناطق الإدارية الثلاث ما يقارب ١٨٪، ٢٢٪، و ٦٠٪ على التوالي من مساحة الضفة الغربية. وتعكس هذه التقسيمات مستويات مختلفة من السيطرة الأمنية والصلاحيات المدنية المخصصة لإسرائيل والسلطة الوطنية الفلسطينية. نظرياً، منحت اتفاقيات أوسلو للسلطة الوطنية الفلسطينية السيطرة المدنية والأمنية الكاملة في مناطق «أ»، بينما مُنحت إسرائيل السيطرة على الحركة خارج حدود المنطقة «أ». مع ذلك، فإن المنطقة «أ» والتي تتألف من المدن والبلدات الفلسطينية الأكثر اكتظاظاً بالسكان، تفتقر إلى السيادة وتقع عرضة للهجمات العسكرية الإسرائيلية المتكررة وما يُعرف بسياسة «المطاردة الساخنة» للمناضلين. أما المناطق «ب» فهي المكوّنة من المناطق الريفية المأهولة، والتي يبلغ عددها ما مجموعه ٢٢٧ من المساحات غير المترابطة والمفصولة بنقاط التفتيش والحواجز العسكرية الإسرائيلية. أما المنطقة «ج» والتي تقع تحت السيطرة العسكرية والإدارية الإسرائيلية الكاملة فهي المنطقة الأكبر من مساحة الضفة الغربية، وتتكوّن من المستعمرات الإسرائيلية والطرق إلى هذه المستعمرات، ومن المناطق العسكرية والمناطق الاستراتيجية، والمياه الجوفية، وغالبية مساحة غور الأردن. وتعمل إسرائيل في هذه المنطقة على سنّ وتطبيق نظم قانونية تمييزية؛ حيث يتم من خلالها ضمان الحماية القانونية المدنية الإسرائيلية الكاملة للمستعمرين الإسرائيليين في حين يتم إخضاع السكان الفلسطينيين للقانون العسكري الإسرائيلي، ممّا ينتج عنه من انتهاكات واسعة لحقوق الإنسان تؤدي في مجملها إلى عمليات تهجير قسري صامتة وتدرجية.

بينما يتعرّض الشعب الفلسطيني، رجالاً ونساءً، لنفس سياسات التهجير، لكنّ تداعيات وآثار هذه السياسات تختلف بين الجنسين. يعود هذا الاختلاف، بناءً على دراسة لمنظمة العفو الدولية، لتكريس النساء جُل وقتهن في الأعمال المنزلية (التي كثيراً ما يتم تجاهلها) ولذلك يتأثرن بشكل مباشر من هدم بيوتهن. يعني هذا في حال هدم منزل العائلة أنّ مسؤولية إعادة بناء الحياة المنزلية والعائلية على ما كانت عليه، تقع على عاتق النساء. أضف إلى ذلك أنّه في أغلب الأحيان تنتقل العائلة المهجرة للعيش مع الأقرباء، وعادةً ما تقضي النساء أكثر وقتهن في المنزل، بخلاف الأزواج أو الأولاد. لا يقتصر هذا فقط على قضاء الكثير من الوقت في بيت ليس بيتك، بل أنّه يعيق عملية إعادة بناء الحياة الأسرية والمنزلية السابقة أيضاً. تنعكس هذه المؤشرات في شهادات النساء اللاتي يعشن تحت خطر التهجير. بينما تمّ تمييز تسع سياسات (المذكورة أعلاه)، تأتي شهادات النساء تعكس أكثر

اهتماماتهن. فهنا نجد أن ما يقلق النساء الفلسطينيات اللاتي يعشن تحت خطر التهجير يجول في فضاء الأمان (أو انعدامه): الأمان الأسري، الاقتصادي والشخصي. لذلك نرى أن أغلب الشهادات في هذه الورقة تتطرق بشكل خاص لمواضيع السكن (هدم البيوت)، حرية الوصول لمصادر الرزق المباشرة، سلامة أفراد العائلة (من العنف المُتأسس وغير المُتأسس ضدهم) والحرمان من الخدمات الاساسية (الطبية في غالب الأحيان).

تشمل ورقة العمل هذه شهادات ٣٥ امرأة فلسطينية من خمس مناطق تتعرض لخطر التهجير القسري في الضفة الغربية: منطقة البلدة القديمة في مدينة الخليل، منطقة جنوب الخليل (مسافر يثا)، منطقة غور الأردن، منطقة شرقي القدس، ومنطقة الريف الغربي في محافظة بيت لحم. تم تجميع هذه الشهادات ضمن مشروع نقده مركز بديل في الفترة أيلول ٢٠١٣ - آب ٢٠١٤، حمل اسم: تمكين النساء في مواجهة التهجير القسري. ركز المشروع على رفع الوعي عند النساء على جانبين أساسيين:

١. الجانب النظري: تدريبات ونقاشات تتعلق بأبرز سياسات التهجير الاسرائيلية، إضافة الى تعريف بأبرز محطات التهجير التي تعرض لها الشعب الفلسطيني منذ نكبة عام ١٩٤٨ وحتى اليوم. كما وتعرّفت المجموعة على قواعد قوانين حقوق الانسان وقواعد القانون الدولي الانساني التي تتعلق بقضايا التهجير واللجوء وحقوق المرأة.

٢. الجانب التطبيقي العملي: تمّ تدريب المجموعة على مهارات استخدام أدوات البحث الميداني، وجمع البيانات والشهادات، وتعليمهن مهارات التصوير الفوتوغرافي، وإجراء المقابلات الصحفية، وتسجيل التاريخ الشفهي لمتضرري سياسات التهجير القسري، واستخدام هذه المعلومات على شكل تقارير توثق سياسات التهجير ونشرها في وسائل الاعلام. إضافة الى ذلك، شملت ورش العمل على تدريبات تتعلق بإنتاج معارض صور وأفلام وثائقية قصيرة توثق حالات التهجير القسري التي تتعرض له مجتمعاتهن.

التهجير القسري في منطقة الريف الغربي لبيت لحم - قرية وادي فوكين

تقع وادي فوكين عشرة كيلومترات جنوب-غرب مدينة بيت لحم، وتُعتبر من قرى "خط الهدنة" التي فرضت إسرائيل سيطرتها على أراضيها الغربية عام ٤٨١٩ والتي ما زال أصحابها ممنوعين من الوصول إليها منذ ذلك الحين. بلغت مساحة أراضي القرية قبل عام ١٩٤٨ حوالي ١٠,٠٠٠ دونماً، ولكن مع استمرار موجة الإستعمار وسيطرة إسرائيل على الأراضي ومصادرتها فلم يتبقى اليوم سوى ٣,٨٠٠ دونماً يخضع أكثر من ٩٢٪ منها ضمن المناطق المصنّفة «ج» حسب اتفاقية أوسلو، أي تحت سيطرة الإحتلال المدنية والعسكرية. تندرج الأراضي الواقعة في منطقة «ج» تحت المناطق المهددة بالمصادرة والاستيلاء من قبل الإحتلال لأغراض عديدة مثل توسيع المستعمرات والطرق الالتفافية، وبناء جدار الضمّ العنصري بحسب المخططات الإسرائيلية.

يواجه سكّان القرية، خصوصاً المزارعين منهم، العديد من الإنتهاكات اليومية الهادفة الى تهجيرهم من أراضيهم. أدّت مخطّطات التوسع الاستعماري للمستعمرات المحيطة بالقرية «بيتار عيليت» و«هدار بيتار» وملاحقة الإحتلال للمزارعين بإخطارات الهدم والقرارات العسكرية الهادفة الى مصادرة الأراضي الى انحسار الأراضي الزراعية في وادي فوكين. من جهة أخرى، فإنّ هذه الانتهاكات لا تقتصر على سلطات الإحتلال وجيشه وإنّما تمتد الى المستعمرين الذين يعتدون على سكّان القرية بشكل مستمر ويقومون بفتح المياه العادمة باتجاه الوادي الأخضر الذي يزرعه أهالي القرية.

«لم تكن حرب ١٩٤٨ الحرب الوحيدة التي أدّت لتهجير أهالي قرية وادي فوكين، بل تعزّزت القرية لعدّة موجات من التهجير استمرّ بعدها السكّان بالعودة لأراضيهم. كانت آخر موجة عام ١٩٥٦ عندما قام الإسرائيليون بتدمير القرية بشكل كامل، وتدمير المدرسة الوحيدة فيها. تمّ تهجير أهالي القرية إلى القرى المجاورة وإلى مخيم الدهيشة في بيت لحم».

من مقابلة مع هيام المناصرة من وادي فوكين، ريف بيت لحم الغربي (٤ تموز ٢٠١٤)

سياسات إسرائيل الهادفة الى التهجير القسري للفلسطينيين

الحرمان من البناء والسكن

يقضي القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني (قانون الحرب وحماية المدنيين بمن فيه المدنيون تحت الاحتلال) بحماية الحق في السكن، وذلك لضمان عدم تهجير السكان، أو إخلائهم تعسفاً، وللتأكيد على حق الإقامة المشروعة، وحق المشاركة في وضع سياسات تنظيم السكن. وتأتي حماية الحق في السكن كشرط أساسي لضمان تحقق حقوق أساسية أخرى أبرزها حق تكوين الأسرة ورعايتها وضمان وحدتها. تقرّ الدول الأطراف في العهد الدولي الخاصّ بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، بحق كلّ شخص في مستوى معيشي كافٍ له ولأسرته، يوفر ما يفي بحاجتهم من الغذاء والكساء والمأوى، وبحقه في تحسين متواصل لظروفه المعيشية. وتتعهد الدول الأطراف باتخاذ التدابير اللازمة لإنفاذ هذا الحق.

تفرض إسرائيل على الفلسطينيين في القدس وفي المنطقة المصنّفة «ج» من الضفة الغربية قيوداً على البناء والتشييد، حيث يتوجب على الفلسطينيين الحصول على تراخيص من السلطات العسكرية لغايات البناء. تتحكّم التصاريح في مختلف نواحي الحياة الفلسطينية مثل السفر والعمل والتنمية ونقل البضائع والممتلكات. يتجاوز نظام التصاريح تقييد حريّة الحركة للفلسطينيين، إذ ينتج عنه منعاً كاملاً من الوصول إلى الأرض، والعمل، والمرافق الصحيّة، وغيرها.

لا تنفصل سياسة هدم المنازل عن سياسة الحرمان من منح رخص البناء، فهما يكفّان مشروع الاستيلاء على أكبر مساحة من الأرض وتهجير الفلسطينيين من خلال تدمير المنشآت الفلسطينية على نطاق واسع، ومنهج، ومستمر. نظام منح رخص البناء بما في ذلك الإنشاءات السكنية، والصناعية، والزراعية، أو ترميمها هو حلقة في سياسة التهجير المستمر للفلسطينيين والتي تتداخل وتتكامل مع باقي السياسات مثل مصادرة الأرض، وهدم المنازل وتقييد حريّة الحركة. ويجري تنفيذ هذه السياسة عبر ما يُعرف بأنظمة التنظيم، والتخطيط والبناء الإسرائيلية. تتولى ما يُعرف بالإدارة المدنية (وهي فعلياً سلطة الحكم العسكري) منفردة مهمّات التنظيم والتخطيط في المنطقة المصنّفة «ج»، حيث لا تستثني من ذلك الهيئات الرسمية في السلطة الفلسطينية والمحلية وحسب، بل وتشلّ قدرة الفلسطينيين على الاعتراض. تتم غالبية عمليات هدم المنازل في المناطق «ج» وفقاً لثلاثة مبررات قانونية شكلية متداخلة إلى حد ما: أمنية، وإدارية، ورادعة. ترتبط هذه المبررات بشكل فعّال بالممارسة العسكرية، والتمييزية العنصرية، والعقابية. ففي أعقاب حرب ١٩٦٧ تمّ تدمير ٦,٠٠٠ منزل فلسطيني، كما تمّ تدمير قرى بأكملها. تعود سياسة هدم المنازل إلى حدّ كبير لسنوات الثمانينات، بعد إنشاء الاحتلال للإدارة المدنية الإسرائيلية عام ١٩٨١. ووفقاً للجنة الإسرائيلية ضدّ هدم البيوت فقد تمّ هدم ما يقارب ٢٨,٠٠٠ منزل فلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة عام ١٩٦٧.

أعلن الحاكم العسكري في العام ٢٠٠٣ عن تأسيس ما يسمّى بـ«منطقة التماس»، وهي منطقة عسكرية مغلقة يمكن الدخول إليها فقط بتصاريح خاصة. إنّ مناطق التماس هي أجزاء معزولة من الأراضي الواقعة داخل الأرض الفلسطينية المحتلة عام ١٩٦٧، تمّ عزلها بفعل تشييد جدار الضمّ الإسرائيلي غير القانوني، حيث أنها تقع ما بين الجدار وخط الهدنة لعام ١٩٤٩ (الخط الأخضر). وصول الفلسطينيين

إلى هذه المناطق المعزولة والانتفاع بها أخضعها إلى قيود إسرائيلية شديدة ومسيطر عليها بنظام التصاريح. دولياً، يتم تعريف هؤلاء الناس باعتبارهم أشخاصاً عالقين داخلياً.

الحرمان من البناء والسكن في منطقة تلال جنوب الخليل - خربة سوسيا

تقع خربة سوسيا جنوب مدينة يثا في محافظة الخليل، في المنطقة المعروفة بمسافر يثا أو منطقة جبال جنوب الخليل. تعتبر الخربة من أقدم تجمّعات مسافر يثا، حيث يعود تواجد أهلها فيها إلى بدايات القرن التاسع عشر. كما ويوجد فيها بعض المواقع الأثرية التي تعود إلى الحقبة الكنعانية. قامت قوات الإحتلال عام ١٩٨٣ بطرد سكّان القرية من أجل إقامة مستعمرة «سوسيا» على أراضي القرية والتي أعلن عنها لاحقاً كأراضي دولة. في عام ١٩٨٦ أعلن الإحتلال خربة سوسيا «موقعاً أثرياً» وقام بمصادرة أراضي القرية «لأغراض عامّة» وتمّ طرد الأهالي من قريتهم الذين لجأوا إلى أراضيهم الزراعيّة القريبة. يعيش أهالي القرية حالياً في الكهوف والخيام وذلك نتيجة لسياسة الإحتلال الرافضة للإقرار بحق أهلها في السكن على أرضهم. تركزت موجة الإستعمار والتهجير القسري عام ٢٠٠١ عندما هُجر أهالي القرية من مواقع إقامتهم، لكنهم هذه المرة عادوا ونصبوا خيامهم مرة أخرى. لا تزال محاولات الإحتلال بتهجير أهالي الخربة التي تفتقر إلى البنية التحتية مستمرة.

«تعرّضت خيامنا للهدم عدّة مرّات، ولم يقتصر الأمر على الخيام التي نسكنها بل قاموا أيضاً بهدم خيام المواشي بحجّة أن الخيام مقامة في منطقة «ج» الواقعة تحت سلطة الإحتلال. قامت سلطات الإحتلال بتسليمنا إخطارات هدم في المرة الأولى والثانية لكننا لم نستلم أي إخطارات في المرّة الثالثة، حيث تفاجئنا بقدوم قوات الجيش مع الجرافات ولم نتمكن من فعل أي شيء لمنعها، بل وقفنا عاجزين نرى كلّ أحلامنا وتضحياتنا تتحطم. قمنا بعد بضعة أيام بإعادة البناء، فنحن لا نريد أن نستسلم، هذه أرضنا ونحن أصحاب حق ولن نخرج من هذه الأرض. هم يهدمون ونحن نبني! تفرض علينا سلطات الإحتلال الحصول على تراخيص خاصّة بالبناء من الإدارة المدنية والتي غالباً ما ترفض منحنا أي نوع من التراخيص. ولم تسلم المدرسة والعيادة الصحية من هذه الاخطارات التي تهدف إلى تهجيرنا من أراضينا لتوسيع المستعمرات علماً أنّ بناء المستعمرات على أراضينا هو بناء غير شرعي ومخالف لكل الأعراف والقوانين الدولية».

من مقابلة مع نجاح محمد مغنم من خربة سوسيا (١ تموز ٢٠١٤)

الحرمان من البناء والسكن في منطقة القدس - قرية النبي صموئيل

تقع قرية النبي صموئيل على بعد ثمانية كيلومترات شمال-غرب القدس. تبلغ مساحة أراضيها حوالي ٢٢٦١ دونماً. تعيش قرية النبي صموئيل حصاراً منذ عام ١٩٦٧، حيث يسكن القرية قرابة ٢٥٠ نسمة في حوالي ٢٥ منزلاً وذلك لأنّ سلطات الإحتلال تمنع أهالي القرية من البناء والسكن - لم يصدر منذ عام ١٩٦٧ سوى تصريح بناء للسكّان الفلسطينيين. بُنيت بعض المنازل من الصفائح المعدنية، ممّا يعني أنّ كلّ بيت يحتوي عشرة أفراد بالمعدل. يُذكر أنّ سلطات الإحتلال قامت بهدم كلّ منازل القرية عام ١٩٧١ وأجبرت الأهالي على الإنتقال والسكن في منازل مهجورة كان قد غادرها أصحابها خلال النكسة (احتلال ١٩٦٧)، ويحظر على أهالي القرية بناء أي منشأة حتى وإن كانت سوراً.

حسب تقديرات المجلس القروي، غادرت عشر عائلات على الأقل القرية في السنوات العشر الماضية نتيجة لنقص المساحات.

«تعرّض بيتنا للهدم عدّة مرات من قبل جيش الإحتلال. في عام ١٩٩٨ قام الجيش في ساعات الصباح الباكر بهدم بيتنا للمرة الثالثة. كان إبني الأكبر خارج المنزل وعندما عاد رأى جيش الإحتلال يهدم البيت ولم يكن على دراية بأننا قد أُخرجنا من البيت، فأصابه انهيار عصبي وأثّرت هذه الحادثة عليه بشكل كبير. وتعرّضتُ شخصياً للضرب والاعتداءات من قبل سلطات الإحتلال وتمّ رش غاز الفلفل على وجهي وتمّ نقلي على إثر ذلك الى المستشفى».

من مقابلة مع نوال بركات من قرية النبي صموئيل (٣٠ حزيران ٢٠١٤)

الحرمان من البناء والسكن في منطقة غور الأردن - قرية بردلة

يعيش أهالي قرية بردلة الواقعة في منطقة الأغوار في شمال-شرق فلسطين واقعاً مريباً منذ عام ١٩٦٧ حيث تمنع قوات الإحتلال سكان القرية من البناء أو القيام بأية إضافات على بيوتهم القائمة قبل ذلك الوقت. بناءً على إتفاقية أوسلو فقد حدّدت سلطات الإحتلال آلية التوسع والبناء للتجمعات السكانية في منطقة الأغوار على حوالي ١١ كم مربع من المساحة الكلية للمنطقة، وصنّفت قرية عين البيضاء، قرية بردلة، قرية فصايل، مرج نعجة والزبيدات ضمن المنطقة «ب». وباقي مناطق الأغوار صنّفت ضمن مناطق «ج». تقوم قوّات الإحتلال بهدم أيّة إضافات على مبانيهم المكوّنة من الطين وسقوفها من صفائح الزينكو، حيث يتم هدم عشرات البيوت والورش والمنشآت الزراعية سنوياً متذرّعين بعدم وجود تصاريح بناء أو أنّها منطقة تدريب عسكرية. أدّت هذه القيود إلى إرتفاع الكثافة السكانية في المنطقة.

«قامت سلطات الإحتلال بمنعنا من البناء في القرية وذلك لأنّ أراضي القرية مصنّفة كأراضي «ج» حسب اتفاقيات أوسلو، ولكننا لم نتقبل الأمر لإيماننا بأنّ هذه الأرض ملكنا ومن حقنا التصرف فيها. بدأنا عملية بناء البيت، ولكنّ قوات الإحتلال قامت بتسليمنّا اخطارات لوقف البناء ممّا توجب علينا وقف البناء لمدة سنتين، عدنا لنكمل البناء ولم يتم الهدم. بالرغم من ذلك، نعيش في خوف دائم خشية أن يأتوا ويهدموا البيت، ولكننا سنبقى صامدين هنا ولن نقبل أن نترك أرضنا، فهي ملكنا وملك أجدادنا».

من مقابلة مع ثريا عبدالله في قرية بردلة - غور الأردن (١ تموز ٢٠١٤)

الحرمان من البناء والسكن في منطقة الريف الغربي لبيت لحم - قرية الخضر

تقع الخضر على بعد خمسة كيلومترات غرب مدينة بيت لحم. تبلغ مساحة القرية ٢٢٠٠٠ دونم. تُعاني الخضر منذ عام ١٩٦٧ من السياسات الإسرائيلية التي تهدف إلى تهجير أهاليها. يتم التهجير من خلال مصادرة الأراضي لبناء المستعمرات وتوسيعها، إقامة الطرق الالتفافية، منع المزارعين من استخدام المياه للري، وحفر الآبار الزراعية، وشق الطرق الزراعية وبناء الحواجز وجدار الفصل العنصري والذي سوف يعزل ٦٨٪ من أراضي القرية الواقعة غربيه. يعيش ٩٠٪ من أهالي الخضر على مساحة تشكّل ١٤,٥٪ فقط من أراضي القرية المصنّفة حسب أوسلو كمناطق «أ» و«ب» في حين تخضع باقي المناطق (٨٥,٥٪) والمصنّفة «ج» تحت سيطرة الإحتلال الكاملة. كما ويمنع الإحتلال تمديد الماء والكهرباء لبيوت البلدة الموجودة في الأراضي الزراعية، ممّا أجبر مالكي هذه البيوت على هجرها والتوجه للسكن داخل البلدة. في المقابل، تقوم دولة الإحتلال بتمويل بناء المستعمرات على أراضي الخضر وتشجّع المستعمرين اليهود على البناء والسكن هناك.

«قامت سلطات الإحتلال بهدم بيتنا ثلاث مرات وبحجج مختلفة. في المرة الأولى إدّعت بأنّ المنزل واقع في المنطقة «ج» ممّا يفرض علينا طلب تصريح للبناء من الإدارة المدنية الإسرائيلية. في المرة الثانية نظراً لقربه من الجدار، وفي المرة الثالثة من أجل توسيع شارع رقم ٦٠ الذي يوصل المستعمرات مع القدس. قمنا بطلب مساندة محامي لاستئناف قرار الهدم ولكن بدون جدوى، حيث قامت قوات الإحتلال بهدم المنزل.»

من مقابلة مع إسرائ صبيح من قرية الخضر - بيت لحم (٣ تموز ٢٠١٤)

هل تعلم

- ما بين العامين ١٩٤٧-١٩٦٧ دُمّرت إسرائيل ٥٣٦ قرية ومدينة فلسطينية، وهجّرت سكّانها كلياً أو معظمهم في أحسن الأحوال،
- منذ العام ١٩٦٧ حتى نهاية ٢٠١٢، دُمّرت إسرائيل أكثر من ٢٦,٠٠٠ منشأة فلسطينية،
- فقط ١٪ من المنطقة المصنّفة «ج» هي المساحة المخصصة للبناء وبشروط إسرائيلية تكاد تكون مستحيلة،
- رفضت إسرائيل ٩٤٪ من طلبات الحصول على تصاريح بناء في المنطقة «ج» بين عامي ٢٠٠٧ و٢٠٠٧.
- فقط ٩٪ من القدس الشرقية المحتلة عام ١٩٦٧ هي المساحة المخصصة للبناء ومعظمها مأهولة مسبقاً، والشروط الإسرائيلية للحصول على رخصة بناء فيها تعجيزية.

مصادرة الأراضي والحرمان من استخدامها

تتبع إسرائيل سياسات مختلفة في سعيها للسيطرة على أكبر مساحة من الأرض بأقل عدد من السكان. من أبرز تلك السياسات المصادرة والضم، باستخدام أنظمة الطوارئ البريطانية، والقوانين، والأوامر العسكرية، سواء بإعلان الملكية كأراض دولة، أو «خالية الملكية - ملكية الغائبين» وغير ذلك، وحين لم تتمكن إسرائيل من تنفيذ المصادرة أو الضم مباشرة، ابتكرت سياسة الحرمان من حق التصرف والانتفاع كوسيلة ومقدمة للاستيلاء على الأرض الفلسطينية، وهي ما يمكن تسميته بالضم فعلياً (بحكم الواقع)، حيث تبقى الملكية فلسطينية لكن بدون حقوق التصرف والانتفاع! تتمثل سياسة تقييد حقوق التصرف والانتفاع في منع الفلسطينيين من، أو تقييد حقوقهم لدرجة كبيرة في التصرف واستعمال واستغلال أرض معينة. قد يكون ذلك بالضم الفعلي، كما في الأراضي التي التهمها الجدار، أو بإعلان المنطقة كمناطق عسكرية مغلقة (لإطلاق النار، أو لضرورات أمنية)، أو بإعلانها منطقة أمنية عازلة حول المستعمرات، أو محمية طبيعية، أو منطقة تماس أو حرام، أو مخصصة للطرق والمنفعة العامة.

مصادرة الأراضي لأغراض عسكرية في منطقة الاغوار - قرية بردلة

بلغ إجمالي المساحات الرعوية المصادرة حوالي ٥,٠٠٠ دونم بهدف إنشاء مواقع عسكرية وميادين مفتوحة - لغرض الرماية والتدريب الحي. كان لعمليات المصادرة هذه والإعلان عن مساحات ملحقه كمناطق عسكرية مغلقة الأثر الأسوأ على تربية الماشية التي تراجعت. دفعت هذه الإجراءات القمعية قسم كبير من الرعاة الى هجر الأرض والبحث عن بيئة رعوية أكثر أماناً. إضافة الى ذلك، تقوم قوات الاحتلال بإغلاق معظم مناطق تخزين المياه بإدراجها ضمن مناطق عسكرية مغلقة، أو محميات طبيعية أو لحجج أمنية أو لكونها قريبة من المستعمرات.

في عام ٢٠٠٩ وضع جيش الاحتلال إلى جانب جميع التجمعات الرعوية في محيط قرية بردلة مكعبات إسمنتية كُتب عليها أنّ هذه مناطق تدريبات عسكرية يُحظر الدخول إليها. كما وتعرض هذه التجمعات الى حملات إخلاء مؤقتة لغرض تدريبات جيش الاحتلال، بالإضافة الى تعرضها لسياسات هدم متكررة تحت ذرائع التواجد في مناطق اطلاق نار أو البناء غير المرخص، في حين تجبر العائلات على ترك بيوتها وأملأها، ولكن يعود سكان تلك المناطق للعيش هناك إصراراً على حقهم بملكيتهما والعيش بها.

«قامت سلطات الاحتلال بتصنيف أراضي بردلة كمناطق عسكرية مغلقة، وبالتالي فإننا دائماً معرّضون لمناورات واقتحامات ومداهمات لمنازلنا من دون أي انذار. كما ويقومون بتدريبات عسكرية على أراضينا الزراعية وفي الكثير من المرات يتركون مخلفاتهم مثل القنابل والالغام مما يعرض حياتنا للخطر، حيث استشهد شابان واصيب ثلاثة اخرون نتيجة لهذه المخلفات. في كثير من الأحيان يقوم جيش الاحتلال بمنع حركة الدخول والخروج من القرية بدعوى انها منطقة عسكرية مغلقة».

من مقابلة مع ثريا عبدالله من قرية بردلة - غور الأردن (١ تموز ٢٠١٤)

الفصل والعزل

تستمر إسرائيل في سياستها لفصل الشعب الفلسطيني عن نفسه وعزل المجتمعات من خلال فرض عوائق إدارية - قانونية مثل نظامي الإغلاق والتصاريج، وحدود فيزيائية/مادية مثل الجدار والحواجز والسدود الترابية والاسمنتية. تنفذ إسرائيل هذه السياسة من خلال منع حُرّية تنقل الفلسطينيين في فلسطين والشتات داخل الأرض الفلسطينية المحتلة وإسرائيل، وتنفذ على المستوى الجزئي عن طريق تقسيم المناطق الفرعية إلى أحياء وضواحي ومناطق يحظر الدخول إليها أو التواجد فيها.

هل تعلم

بدأت حكومة إسرائيل باقامة جدار الضم في عام ٢٠٠٢ في مسار يبلغ مخططه ٧٠٨ كيلومترات. لا يتبع مسار الجدار حدود الخط الأخضر لعام ١٩٤٩ (المعترف بها دولياً باعتبارها الحدود بين إسرائيل والدولة الفلسطينية المستقبلية كجزء من حل الدولتين)، إنما ينحرف ويتوغل إلى عمق الضفة الغربية ليضم فعلياً مستعمرات إسرائيلية وليحاصر بلدات فلسطينية من جهة ثانية.

قضت محكمة العدل الدولية في العام ٢٠٠٤ بأنّ الجدار داخل الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها شرق القدس والمناطق المحيطة بها، بأنّ الجدار «والنظام المرتبط به، يتعارضان مع القانون الدولي»، بالإضافة إلى ذلك، شدّد القرار على «واجب إسرائيل» الالتزام فوراً بإيقاف أعمال تشييد الجدار... وأن تقوم على الفور بتفكيك ما تمّ بناءه، وأن تلغي على الفور وتبطل مفعول جميع القوانين واللوائح التنظيمية ذات الصلة».

حوالي ٤٩٨,٠٠٠ فلسطيني يسكنون في ٩٢ تجمعاً سكانياً في مناطق معزولة في الضفة الغربية، ومن بينهم ٢٦٣,٢٠٠ شخصاً محاصرين فيما يسمّى بالمناطق المغلقة ومناطق التماس مع نهاية عام ٢٠٠٩.

يمر ٨٥٪ من الجدار بحسب الخطط المعلنة في الضفة الغربية المحتلة. باكتماله، ستكون ٤٧٪ من أراضي الضفة الغربية قد ضُمَّت فعلياً، وحصر سكانها فقط في مساحة تقل عن ١٢٪ من مساحة فلسطين بحدودها الانتدابية.

الفصل والعزل في منطقة القدس - قرية النبي صموئيل

تقع قرية النبي صموئيل على بعد ثمانية كيلومترات شمال غربي القدس. تبلغ مساحة أراضي القرية حوالي ٢,٢٦١ دونماً. شرع الإحتلال عام ٢٠٠٧ ببناء جدار الضم العنصري حول القرية، وبالرغم من أنّ معظم سكّان القرية يحملون هوية الضفة الغربية؛ إلّا أنّ بناء الجدار وضعها في جانب «القدس» من الجدار وعزلها بشكل كامل عن القرى الفلسطينية المجاورة (بيت إكسا، قرى الجيب وبيت حنينا) والتي كان سكّان القرية يقصدونها للحصول على الخدمات الصحيّة والتعليمية والتجارية. في عام ٢٠٠٨، انتهى جيش الإحتلال من بناء الجدار وعمل على تقييد حركة السكّان بشكل شديد.

أدى هذا العزل الى اكتظاظ سكاني عالٍ وذلك لعدم سماح سلطات الإحتلال أهالي القرية بالبناء، كما وأن المناطق المحاذية للجدار ممّا يعرف «بمساحة الارتداد»، هي أيضاً مناطق يُحظر استخدامها أو تطويرها. تفتقر القرية الى الكثير من الخدمات حيث لا يوجد فيها عيادة طبية وأيّة مرافق صحية أخرى. هذا الواقع يضع سكان النبي صموئيل أمام خيارين: إمّا البقاء بما لديهم من منازل والتكيف مع الوضع المفروض عليهم بالرغم من النمو السكاني الحاصل، أو الهجرة. تلجأ معظم الأزواج الشابة الى خيار النزوح خارج القرية، ممّا أدّى الى تراجع عدد السكان من ٥٠٠ نسمة في العام ١٩٦٧ الى ٢٥٠ نسمة اليوم.

«أتمت حكومة الإحتلال بناء جدار الضم العنصري عام ٢٠٠٨، وفي ذات الوقت قام جيش الإحتلال بوضع حاجز عسكري على مدخل القرية، حيث يتم تفتيش السكان في خروجهم وعودتهم. بالإضافة الى ذلك، يُحظر على أي فلسطيني من غير سكان القرية الدخول اليها إلا من خلال تصريح وتنسيق أمني. ويتعذر على أهالي القرية إدخال أي غرض من دون تنسيق أمني مع الإرتباط والحصول مسبقاً على الموافقة حتى وإن كان من الاحتياجات الأساسية مثل البضائع الغذائية، أو الاحتياجات اليومية كأسطوانة الغاز. كما ويقوم جيش الإحتلال بمنع دخول السيارات غير المسجلة عندهم الى القرية، حيث يوجد هناك تاكسي وفورد ويعتبران الوسيلتين الوحيدتين للنقل العام في القرية وتعملان بأوقات محدّدة.»

من مقابلة مع نوال بركات من النبي صموئيل (٣٠ حزيران ٢٠١٤)

الفصل والعزل في منطقة الخليل - حيّ تل الرميّة

تتمثل سياسة الفصل في تل الرميّة الذي إحتله اليهود الإسرائيليون عام ١٩٨٤، حيث عمد المستعمرون/المستوطنون خلال تلك الفترة إلى تحويل المدينة إلى أحياء سكن يهودية من خلال إتباع عدّة وسائل كإغلاق العديد من الشوارع والأرقة والأسواق والمحال التجارية. بالإضافة الى ذلك، قام المستعمرون تحت حماية جيش الإحتلال بالإستيلاء على الطريق الرئيسي الوحيد المؤدي الى الحي ومنعوا الفلسطينيين من إستخدامه ممّا أجبر أهالي الحي المرور عبر أرقة إنتفاكية وعرة وخطرة ليتمكنوا من الوصول الى بيوتهم. كما ويمنع الفلسطينيون من استخدام السيارات، وعليه فإنّ عملية نقل الأغراض الى البيوت تجري عن طريق حملها على الأيدي والسير بها حتى المنازل. على الرّغم من اعتداءات المستعمرين المستمرة، لا تزال بعض العائلات الفلسطينية صامدة في بيوتها، متمسكة بحقها في البقاء.

«كان لإغلاق الشارع الرئيسي في تل الرميّة الأثر الكبير على حياتنا اليومية، حيث أن المسافة من باب الزاوية الى منزلي لا تتجاوز بضعة دقائق، ولكن ظروف الإغلاق فرضت علينا أن نسعى لابتكار طرق جديدة وعجيبة لنتمكن من الوصول الى المنزل. على سبيل المثال، يفرض علينا الإغلاق المرور من طرق وعرة وزلقة وتسلق بعض الجدران؛ فالعودة الى المنزل أصبحت أمراً صعباً ومتعباً، خاصّة إذا كنت أحمل ابني بذراع وأحمل بضائع بالذراع الأخرى. يعود سبب إغلاق الشارع الى إستراتيجية الإسرائيليين الهادفة الى فصلنا عنهم وعن بعضنا.»

من مقابلة مع منال العزة من تل الرميّة - الخليل (٢٧ أيار ٢٠١٤)

الحرمان من استخدام الموارد الطبيعية والوصول إلى الخدمات الأساسية

لا تحصل معظم القرى الفلسطينية الواقعة في مناطق «ج» على أي خدمات مثل التعليم والكهرباء والمياه. في الوقت الذي يحظر على الفلسطينيين حفر الآبار، يتعين عليهم شراء المياه من شركة المياه الإسرائيلية «مكوروت». تضخ هذه الشركة الماء من الينابيع والآبار الفلسطينية وتبيعهما للفلسطينيين بسعر مرتفع. من الممنوع إنشاء أية أبنية أو إقامة بنى تحتية، وهذا يعني أنه من غير المسموح للناس فتح الطرقات أو تعبيدها، أو بناء المدارس والعيادات والمنازل. لا شيء يمكن أن يبني في منطقة «ج» من دون إذن إسرائيل. وهي لا تمنح هذه التصاريح بالمطلق.

تسيطر إسرائيل في الضفة الغربية على أكبر آبار المياه الجوفية الاحتياطية في الأرض المحتلة، فتخصّ إسرائيل المستعمرات بامتياز الوصول إلى المياه العذبة. تستنزف مقدرات الأرض المحتلة لمصلحة إسرائيل؛ حيث يزيد يستهلك الفرد الاسرائيلي ثمانية اضعاف ما يمنح للفلسطيني من مياه. تمنع إسرائيل الفلسطينيين في قطاع غزة من استخدام المياه العذبة ويتضمن هذا تدميراً متعمداً لمنشآت التنقية وتلويث لمستودعات المياه الجوفية الساحلية، والبنية التحتية، والشبكات العامة.

الحرمان من استخدام الموارد الطبيعية والوصول إلى الخدمات الأساسية في منطقة تلال جنوب الخليل - خربة سوسيا

يقوم المستعمرون في منطقة تلال جنوب الخليل - خربة سوسيا- بإعتداءات عديدة وشبه يومية على السكان الفلسطينيين، حيث يقومون باقتلاع الأشجار والاعتداء على رعاة الأغنام وتسميم المواشي. تعتبر هذه الهجمات خطيرة وتهدّد الوجود الفلسطيني في تلك المناطق نظراً لإعتداع المجتمع الفلسطيني في سوسيا على الزراعة وتربية المواشي كمصدر رزق أساسي لهم. بالإضافة الى إعتداءات المستعمرين، سياسات الإحتلال الممنهجة تتماشى مع هذه الاعتداءات الهادفة الى تهجير أهالي القرية، حيث تقوم إسرائيل بمد البنية التحتية لمستعمرة سوسيا من ماء وكهرباء وطرق، إضافة إلى مصادرة أراضي أهل سوسيا لغرض توسيع المستعمرة، حيث قامت إسرائيل بمصادرة ما يزيد عن ٥,٠٠٠ دونم من الخربة لصالح مستعمرة سوسيا، حيث يوجد ما يزيد عن ٢٠ بئر ماء قديم. يوجد في القرية مدرسة وعيادة صحية واحدة، ولا يوجد أي نوع آخر من الخدمات أو حتى بنية تحتية ملائمة، ويعود السبب في ذلك الى منع أهالي القرية من انشاء هذه المرافق نظرا لوقوع القرية في منطقة «ج» حسب تصنيفات اتفاقية أوسلو.

«العديد من أطفال القرية يعيشون في حالة رعب دائم وخوف مستمر جرّاء الإعتداءات والهدم. لم يعد البيت مكاناً آمناً بنظر الأطفال ممّا تسبّب لهم بالعديد من المشاكل النفسية، حيث أنه ليس من السهل أبداً العيش تحت هذه الظروف وسياسات التهجير. جلّ ما نستطيع فعله هو البقاء والصمود في أراضينا. على الصعيد الصحي، يوجد في القرية عيادة واحدة صغيرة والتي غالبا ما تقف عاجزة أمام كثير من الحالات التي لا يمكن معالجتها نظرا لشح الأدوية والمعدات الطبية. وغالبا ما تتدهور صحة الأطفال نتيجة إصابتهم بمرض خفيف مثل الرشح وذلك لعدم معالجة الامر بالطريقة الصحيحة، وعدم توفر الأدوات اللازمة، ممّا يفرض علينا التوجه إلى يطاً لتلقي العلاج، وهذا الأمر ليس سهلا لعدم توفر المواصلات».

من مقابلة مع نجاح محمد مغنم من خربة سوسيا (١ تموز ٢٠١٤)

الحرمان من استخدام الموارد الطبيعية والوصول إلى الخدمات الأساسية في منطقة غور الاغوار - قرية بردلة

تفرض سياسة الإحتلال الهادفة الى ترحيل أهالي الأغوار العديد من القيود على الموارد والحاجات الأساسية للحياة هناك. تسيطر اسرائيل على آبار ومجاري المياه الطبيعية وتستخدمها لخدمة المستعمرات. فاندعام المياه في مناطق معينة وشحها في مناطق أخرى تُعد من احدى وسائل الإحتلال لتهجير السكّان، والتي تؤثر بشكل فعلي على الأعمال اليومية وعلى الزراعة بشكل خاص، ممّا يؤدي الى تهجيرهم من المنطقة من خلال إجبارهم على البحث عن مصادر رزق أخرى. بالرغم من أنه يمكن لبعض السكّان الفلسطينيين إستغلال أراضيهم زراعياً، إلا أن سلطات الإحتلال تمنع أي تطوير للبنية التحتية في المنطقة كاستصلاح الأراضي وشق الطرق الزراعية أو إقامة الحظائر والأبنية. في المقابل، تقوم سلطات الإحتلال بتوسيع المستعمرات وإقامة البنية التحتية لخدمة المستعمرين والجيش الإسرائيلي في المنطقة.

قامت قوات الإحتلال بمصادرة اراضي قرية بردلة أثناء بناء الجدار، وجرف التربة وقطع الاشجار وتدمير مزارع ومسكن السكان. كما وتقوم اسرائيل بقطع المياه على أهالي القرية كنوع من العقاب، ممّا يهدّد آلاف الدونمات من الأراضي الزراعية بالجفاف وتراجع الأراضي الزراعية. بالإضافة الى ذلك، قامت سلطات الإحتلال بحفر آبار ارتوازية بجانب الآبار الارتوازية الواقعة في قرية بردلة والبالغ عددها اربعة ممّا أدّى إلى تجفيفها بالكامل وتحويل مخزونها إلى الآبار الإسرائيلية في المنطقة.

«تفتقر القرية الى الحد الأدنى من البنية التحتية والتي يقف الإحتلال عائقاً امام تطويرها، حيث أن الشارع الرئيسي المؤدي للقرية عبارة عن طريق ترابية يصعب المرور منه سواء سيراً على الأقدام أو بالسيارات، لأنّ الشارع يتحول خلال الشتاء الى طريق موحلة.

تسيطر دولة الإحتلال على معظم الموارد الطبيعية، حيث تسيطر على الآبار والمياه الطبيعية التي تستخدم لصالح المستعمرات. وتستخدم اسرائيل سياسة تقليص المياه كمنهجية تدفع الى تهجير السكّان من أراضيهم بحثاً عن مصادر رزق اخرى، وذلك لأنّ نقص المياه يؤثر بشكل فعلي على الأعمال اليومية وعلى الزراعة بشكل خاص. بالتالي، إنّ تمكين السكّان في هذا الجانب يرفع من قدرتهم على الصمود والبقاء في أرضهم. نظراً لسيطرة إسرائيل على مصادر المياه فإننا مضطرون لشراء المياه من الشركة الإسرائيلية «مكורות»، واللامعقول بالامر أن الشركة تسحب المياه بالمضخات من الأراضي الفلسطينية، فالمياه لنا لكن يجب ان ندفع لهم من اجل الحصول عليها، علماً بأن سلطات الإحتلال لا تسمح لنا بحفر آبار لضخ المياه كما وتسخر الآبار ومجاري المياه الطبيعية لخدمة المستعمرات.»

من مقابلة مع ثريا عبدالله من قرية بردلة - غور الأردن (١ تموز ٢٠١٤)

الحرمان من استخدام الموارد الطبيعية والوصول إلى الخدمات الأساسية في منطقة الخليل - حي تل الرميذة

قام الإحتلال الإسرائيلي بفرض العديد من الإجراءات القمعية التي استهدفت السكّان الفلسطينيين في تل الرميذة، حيث قاموا بإغلاق الشوارع والأزقة والأسواق والمحال التجارية بحجة المحافظة على أمن المستعمرين، إن هذه الإجراءات القمعية والتعسفية تمنع أهالي الحي من الوصول الى الخدمات الأساسية في المنطقة أو حتى في المناطق المجاورة. على سبيل المثال، يعاني أهالي الحي من نقص في الخدمات الصحية، حيث توجد عيادة واحدة فقط والتي تعمل ثلاثة أيام في الاسبوع وفي حالات الطوارئ فإن ذلك يستدعي تنسيقاً أمنياً والذي يستغرق وقتاً طويلاً ممّا يهدّد حياة المصابين بالخطر.

«نعاني في تل الرميذة من نقص في العديد من الخدمات، حيث أنه لا يوجد في هذا الحي روضة للأطفال ممّا يفرض على أطفالنا البقاء دائماً في البيت. بالإضافة الى أنني لا أستطيع أن أترك أطفالنا في البيت لوحدهم في حال أردت الذهاب الى السوق لانني أخاف هجمات المستوطنين [المستعمرين] على البيت. هناك مدرسة واحدة في تل الرميذة «مدرسة قرطبة»، ولكنها خطيرة جداً نظراً لكونها قريبة من مستوطنة [مستعمرة] «الدوبيا»، حيث يتعرّض الطلاب الى إعتداءات المستوطنين أثناء توجههم الى المدرسة. نتيجة لذلك يعيش الأطفال حالات خوف وإضطراب دائمين. بالإضافة الى ذلك هناك نقص واضح في الخدمات الصحيّة، حيث توجد في الحي عيادة واحدة فقط وتعمل ثلاثة أيام في الاسبوع. ذلك يستدعي في حالات الطوارئ تنسيقاً أمنياً الذي يستغرق من نصف ساعة لساعة، و يكون هذا التأخير سلبياً على المريض أو المصاب. لقد توفي والد زوجي قبل سنة بسبب التأخير في التنسيق الأمني، فقد أصابته نوبة قلبية ولم يسمح لسيارة الاسعاف الدخول والوصول الى المنزل ممّا إضطر المسعفون للتّسير على الأقدام وأجبروا أن يمرّوا عن أسطح المنازل وكانت معهم الحمّالة ولكن للأسف الشديد لقد وصلوا بعد فوات الأوان. في بعض الحالات وبالرغم من التنسيق الأمني للسّماح بدخول سيارات الإسعاف الى المنطقة، إلّا أن الطواقم الطبية والأهالي أنفسهم في حالات مرافقتهم لمرضاهم يتعرّضون للاعتداء من قبل المستوطنين».

من مقابلة مع منال العزة من تل الرميذة - الخليل (٢٧ أيار ٢٠١٤)

الحرمان من استخدام الموارد الطبيعية والوصول إلى الخدمات الأساسية في منطقة تلال جنوب الخليل - خربة المفقرة

تقع خربة المفقرة ضمن التجمّعات الفلسطينية جنوب محافظة الخليل. بدأت معاناة أهالي خربة المفقرة في العام ١٩٩٩ عندما قامت قوّات الإحتلال بتهجير أهالي الخربة من بيوتهم وأراضيهم ونقلهم إلى منطقة تقع غربي شارع رقم ٦٠ لعدّة أشهر، وذلك بحجّة أنّ المنطقة معلنة كمنطقة «إطلاق نار» لتدريبات جيش الإحتلال منذ سبعينيات القرن الماضي. بعد إستصدار قرار من المحكمة العليا الإسرائيلية، تمّت إعادة أهالي الخربة إلى أراضيهم، لكن مع ذلك استمرّت معاناتهم، إذ يُحظر على السكّان بناء أو إقامة أيّة منشأة، أو بيت أو بئر مياه، ذلك ناهيك عن أعمال العنف المتكررة من قبل المستعمرين وقوّات الإحتلال المتواجدين بكثافة في المنطقة، ممّا يحتمّ على أهل الخربة صمودهم في الكهوف وفي ظروف قاهرة كعمل مقاوم لمحاولات التهجير.

قامت إسرائيل عام ١٩٨١ بإنشاء مستعمرة «معون» بعد مصادرة ٥,٠٠٠ دونم من أراضي المفقرة والقرى المجاورة لها. وذلك بعد إعلان جميع أراضي المنطقة «منطقة عسكرية مغلقة». ومنذ إنشاء المستعمرة، يقوم المستعمرون باعتداءات متكررة على أهالي الخربة خاصة في مواسم الزراعة، حيث يقومون بتدمير المحاصيل والأشجار، ويعتدون على الرعاة، إما بالضرب أو التهديد بالقتل، أو من خلال تسميم مواشيهم. وقد أجبرت الاعتداءات المتكررة بعض العائلات على ترك الخربة خوفاً على حياتهم وحياة أبنائهم، أو بحثاً عن مصدر رزق آخر بعد خسارتهم لمصدر رزقهم الوحيد.

«ذات صباح باكر من العام الماضي خلال شهر رمضان، كنت أرى الغنم مع زوجي وأطفالي عندما جاء جيش الإحتلال وحاول منعنا من رعي الأغنام بحجة أنّنا في «منطقة إطلاق نار». حاول زوجي أن يشرح لهم بأنّ هذه الأرض ملك لنا وإننا نكسب قوتنا من تربية ورعاية الأغنام، لكن الجيش رفض الاستماع اليه، وهددونا بالاعتقال إن لم نتحرك. أصرّ زوجي على أن نبقي لنرعى أغنامنا، لكنهم اعتقلوا زوجي بطريقة همجية وتعسفية ممّا دفعني الى التدخل لمنعهم واقناعهم بإطلاق سراحه، الأمر الذي أدّى الى إعتقالي أيضاً. وضعونا في سيارة جيب واقتادونا الى مركز الشرطة في مستعمرة «كريات أربع» وتمّ إطلاق سراحنا في الليل ووجب علينا دفع غرامة مالية مقدارها ٦,٠٠٠ شيقل».

من مقابلة مع خضرا ابراهيم سليمان الجبري من خربة المفقرة (٢٥ حزيران ٢٠١٤)

انتهاكات فاعلين غير الدولة (مع الموافقة الضمنية لدولة إسرائيل)

يمكن تلخيص هذه الإجراءات باعتداءات المستعمرين الإسرائيليين على الفلسطينيين وإفلاتهم من العقاب، وهي سياسة تشمل المؤسسات الاسرائيلية غير الحكومية مثل الصندوق القومي اليهودي الذي يلعب دوراً بارزاً في دعم وتمويل وتشجيع الاجراءات غير التابعة للدولة ضد الفلسطينيين.

انتهاكات فاعلين غير الدولة في مناطق تلال جنوب الخليل - خربة المفقرة

بالإضافة الى الحظر المفروض من قبل جيش الإحتلال والذي يمنع سكّان خربة المفقرة من بناء أو إقامة أية منشأة، بيت أو بئر مياه في الخربة، فإنّ إعتداءات المستعمرين لا تقلّ ضراوة عن هذه السياسات. يقوم المستعمرون في المنطقة بأعمال عنف متكرّرة وممنهجة تحت رقابة وحماية قوّات الإحتلال المتواجدة بكثافة، حيث يقومون بتدمير المحاصيل والأشجار ويعتدون على الرعاة إما بالضرب أو التهديد بالقتل أو من خلال تسميم مواشيهم.

«الخوف هو إحساس دائم في حياتنا. لديّ أربعة بنات وولدين وأخاف عليهم وعلى نفسي من إعتداءات الجيش والمستوطنين المتكرّرة، ولذلك أخاف ان أتحرك أو أخرج من القرية. لقد تعرضنا للضرب والاستفزاز عدّة مرات من قبل المستوطنين الذين يهاجموننا في كل الاوقات. حتى الوقت الذي نمضيه في البيت فإنّنا دائماً خائفين من قدوم الجيش لهدم ما لم يهدم بعد، إنّ الخوف كابوس حاضر يومياً في حياتنا. أعيش مع زوجي وأولادي الستّة في مغارة في ظروف غير إنسانية وذلك لأنّ سلطات الإحتلال هدمت بيتنا تحت ذريعة عدم الترخيص، وفي الوقت ذاته لا توافق على إعطائنا تصريح للبناء. ليس من السهل العيش هنا، فكلّنا معرّضون لهجمات المستوطنين وهذا أدّى الى تدهور الحالة النفسية لأطفالنا. فأطفالي لديهم خوف دائم ان يتم القبض عليّ وعلى زوجي مرّة أخرى من قبل جيش الإحتلال كما حصل سابقاً تحت أعينهم ممّا سبّب صدمة نفسية لهم لا زالوا يعانون منها حتى اللحظة.»

من مقابلة مع خضرا ابراهيم سليمان الجبري من قرية المفقرة (٢٥ حزيران ٢٠١٤)

انتهاكات فاعلين غير الدولة في منطقة الخليل - حي تل الرميذة

إضافة الى مختلف اشكال التضيق المفروضة من قبل الجيش الإسرائيلي، يتعرّض السكّان الفلسطينيون في حي تل الرميذة الى العديد من الإعتداءات اليومية. يتعرّض سكّان الحي وبيوتهم وممتلكاتهم لإعتداءات وإنتهاكات المستعمرين المتكرّرة والهادفة الى تهريب وطرد السكّان الفلسطينيين من المنطقة وخصوصاً البيوت المحاذية للبوّرات الاستعمارية. يهدف المستعمرون من خلال هذه الهجمات الى التوسع وخلق تواصل جغرافي بين المواقع الاستعمارية داخل المدينة من جهة وايصالها بمستعمرة «كريات اربع» من جهة اخرى. تطال الإعتداءات اليومية، والتي تكاد تصل الى حد العنف العام، التي يتعرّض لها سكان الحي الفلسطينيين طلاب المدرسة أثناء توجههم من وإلى المدرسة.

«لا يمر أسبوع دون تعرّض أحد السكّان لإعتداءات المستوطنين من ضرب، إقتحامات، إلقاء حجارة، أو حرق الأشجار. ولا يتدخّل جيش الإحتلال لمنعهم، بل على العكس من ذلك، فإنّ جنود الإحتلال يقفون متفرّجين على هذه الإعتداءات، وفي كثير من الأحيان يساعدون على حدوثها.

ليس من السهل العيش في تل الرميذة، فنحن معرّضون يومياً لإعتداءات المستوطنين والجيش. عندما تزوجت وانتقلت للعيش مع زوجي في تل الرميذة انقضت عشر سنوات قبل أن أنجب طفلاً. بعد العديد من الفحوصات الطبية تبين أنه لا يوجد لدينا أية مشاكل صحية، وطلب مني الطبيب أن أبتعد لفترة عن بيتي وأن اذهب وأسكن في بيت هادئ وأكثر سلامة. بعد سنتين من الابتعاد استطعت أن أحمل وأنجب ثلاثة أطفال. إنّ الحالة النفسية التي يعيشها أطفالي ليس الأفضل، فهم لا يستطيعون اللعب في الشارع لأنّ جنود الإحتلال لا يسمحون لهم، على الرغم أنه وفي بعض الأحيان يُسمح للأطفال، إلّا أنّهم يتعرّضون للمضايقات من المستوطنين الذين يقومون بإلقاء الحجارة والابوساخ والنفايات وحتى زجاجات مليئة بالبول. إنّ تعرّضنا لهذا العنف يفرض عليّ منع أبنائي من اللعب خارج حدود المنزل ولذلك وضعت «مرجيحة» داخل المنزل. بالرغم من حالة الفوضى التي تعمّ البيت بسبب اعتماده ساحة للعب، إلّا أنّ خوفي على أولادي أكبر بالإضافة الى أنّهم أطفال ويجب أن يلعبوا ويتمتعوا بطفولتهم، لا أستطيع أن أحرّمهم أيضاً من اللعب. يساورني شعور دائم بالقلق لحظة خروج زوجي للعمل صباحاً وخصوصاً لحظة اندلاع الاشتباكات بين الجيش والشبان في منطقة باب الزاوية. يستمر هذا الشعور حتى عودته، غالباً ما تبكي ابنتي الصغيرة بشكل متعصّب لخوفها أن يقتل الجنود أباهما وهو في طريق عودته الى البيت، ممّا يجبرني على الاتصال بزوجي ليتكلم مع ابنتي ومع ذلك تبقى على حالة بكاء هستيري الى أن يعود أبوها سالماً الى البيت.»

من مقابلة مع منال العزة من تل الرميذة - الخليل (٢٧ أيار ٢٠١٤)

انتهاكات فاعلين غير الدولة في منطقة القدس- قرية النبي صموئيل

لا زال أهالي قرية النبي صموئيل يتعرضون لعملية تهجير قسري ممنهجة من خلال هجمات المستعمرين المستمرة. تمّ في العام ١٩٩٣ بناء مدرسة دينية يهودية على يسار بوابة المسجد الرئيسية ومنذ ذلك الحين تتوافد أعداد كبيرة من المستعمرين المتطرفين الذين يستفزون ويعتدون على أهالي القرية والمصلين في المسجد، كما ويمنعون الأهالي من أداء الصلاة أو رفع صوت الأذان خلال الأعياد اليهودية. ويتوافد المستعمرون المسلّحون للاستحمام في أعين المياه في القرية ويمنعون الاهالي من الاقتراب الى المنطقة. هناك أيضاً بؤرة استعمارية وسط القرية يسكنها مستعمر متطرّف الذي ما زال يتوسّع على حساب أراضي السكّان وبدعم من دولة الإحتلال، ومسلّحي شركة أمن خاصة.

«تُعتبر إعتداءات ومضايقات المستعمرين المستمرة جزءاً من حياتنا اليومية، حيث يتناوب المستعمرون الذين يتوافدون لأداء صلاتهم في الكنيس على استفزاز أهالي القرية والاعتداء على المصلين منهم في المسجد. كما وأنهم يمنعون الوسيلة الوحيدة للنقل من التنقل في القرية خلال فترة أعيادهم (عيد الكبور (الغفران) وعيد النبي صموئيل)، ممّا يضطرّ الطّلاب والموظفون الى التغيب عن المدرسة والعمل في ذلك اليوم.»

من مقابلة مع نوال بركات من النبي صموئيل (٣٠ حزيران ٢٠١٤)

انتهاكات فاعلين غير الدولة في منطقة الخليل- شارع الشهداء

تمّ إغلاق شارع الشهداء، والذي يعد شريان الحياة للبلدة القديمة في مدينة الخليل، عام ٢٠٠٠، وعلى إثر ذلك تمّ إغلاق ٣٠٤ حانوت ومخزن على إمتداد الشارع. لا يقتصر الاضطهاد الممنهج الذي يعاني منه سكّان البلدة القديمة على إغلاق شارع الشهداء وفرض جملة من القيود على الحياة والحركة، فإنّ إعتداءات المستعمرين لا تقلّ ضراوة عن إجراءات الجيش التعسفية، حيث يقوم المستعمرون باعتداءات على المازّة والبيوت ممّا أجبر السكّان الى تسييج نوافذهم وأبوابهم لحمايتهم من أعمال التخريب والتدمير ورشق البيوت بالحجارة وهذا جعلهم يعيشون كسجناء حتى في بيوتهم.

«يهدف المستعمرون وجيش الإحتلال من خلال هذه المضايقات الى تضيق الخناق علينا وزجنا في ظروف صعبة وغير إنسانية من أجل تهجير السكّان العرب من بيوتهم، وقد نجحت هذه الإستراتيجية في تهجير العديد من العائلات التي لم تتحمل العيش في هذه الظروف الصعبة، خاصة الشباب. يطالب المستوطنون بعدم الاختلاط بالسكان العرب، حيث أنني وبعض العائلات المجاورة تعرضنا للعديد من المضايقات عندما حصلنا على تصاريح خاصة لفتح أبواب بيوتنا واستخدام الشارع في ٢٠٠٧. حيث سمعت أحد المستعمرين يقول «أنا ساكن هون منذ عشر سنوات وما شفت ولا عربي كيف هاي نازلة؟»، بالرغم من حصولي على تصريح؛ إلا أنه تمّ اعتقاله عدّة مرات لكوني موجودة في «منطقة عسكرية مغلقة»، كما وتعرض بيتي للعديد من المدامات والتفتيشات وتمّ تهديدي بإغلاق باب البيت في حال استمرت زيارات الناس لمنزلي، وقد أغلق الباب في النهاية.»

من مقابلة مع رليخة المحتسب من شارع الشهداء - الخليل (٢ حزيران ٢٠١٤)

خاتمة

تعكس هذه الورقة صورة أولية عن تأثير التهجير القسري المستمر على النساء الفلسطينيات بشكل خاص، من منظورهن وبكلماتهن. تدوّن النساء قصصهن في منشورات هذا المشروع الأخرى بالصوت وبالصورة. لكنّ هذه الورقة تعكس أيضاً الحاجة لتكريس المزيد من الطاقات لفهم، ومعالجة، واحتياجات النساء الفلسطينيات المعزّجات لخطر التهجير.

خصّص القانون الدولي مكانة خاصة للمرأة: بدءاً من "إتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة" التي تحظى بلجنة خاصة "المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة"، حتى "برنامج المرأة" في الأمم المتحدة والذي له مكتب في الأرض الفلسطينية المحتلة. بالإضافة للهيئات الدولية، يتطلّب التهجير القسري المستمر منذ نكبة ١٩٤٨ المزيد من إهتمام المؤسسات الوطنية أيضاً. هناك حاجة ماسة لتطوير أدوات للتصدي للسياسات الاسرائيلية والتي تأخذ بالحسبان تأثير هذه السياسات على النساء - بالأخص التركيز على الأمن الأسري (السكن وهدم البيوت)، الاقتصادي (حرية الوصول لمصادر الرزق المباشرة) والشخصي (من العنف المُعأسس وغير المُعأسس، والحرمان من الخدمات الاساسية).

بالإضافة الى كلّ ما ورد أعلاه، تُحفّز هذه الورقة المؤسسات الوطنية (تحديداً السلطة الوطنية الفلسطينية ومنظمة التحرير الفلسطينية) لأخذ زمام المبادرة لمواجهة جذور المشكلة - ألا وهي التهجير القسري الاسرائيلي لكل من هو فلسطيني. فإنّ مواجهة أساس المشكلة هي الضمان الوحيد لعلاج مختلف عوارضها.

مواقع ذات صلة:

- اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة
<http://www.ohchr.org/ar/hrbodies/cedaw/pages/cedawindex.aspx>
- «برنامج المرأة» في الأمم المتحدة - مكتب الأرض الفلسطينية المحتلة
<http://palestine.unwomen.org/en/about-us/contact-us>
- مركز الدراسات النسوية
<http://www.wsc-pal.org/>

بينما يتعرّض الشعب الفلسطيني، رجالاً ونساءً، لنفس سياسات التهجير، لكنّ تداعيات وآثار هذه السياسات تختلف بين الجنسين. يعود هذا الاختلاف، بناءً على دراسة لمنظمة العفو الدولية، لتكريس النساء جُل وقتهن في الأعمال المنزلية (التي كثيراً ما يتم تجاهلها) ولذلك يتأثرن بشكل مباشر من هدم بيوتهن. يعني هذا في حال هدم منزل العائلة أنّ مسؤولية إعادة بناء الحياة المنزلية والعائلية على ما كانت عليه، تقع على عاتق النساء.

تشمل ورقة العمل هذه شهادات ٣٥ امرأة فلسطينية من خمس مناطق تتعرض لخطر التهجير القسري في الضفة الغربية: منطقة البلدة القديمة في مدينة الخليل، منطقة جنوب الخليل (مسافر يطاً)، منطقة غور الاردن، منطقة شرقي القدس، ومنطقة الريف الغربي في محافظة بيت لحم. تمّ تجميع هذه الشهادات ضمن مشروع نفّذه مركز بديل في الفترة أيلول ٢٠١٣ - آب ٢٠١٤، حمل اسم: تمكين النساء في مواجهة التهجير القسري.